

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

832 - حدثنا يحيى بن قزعة قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن هند بنت الحارث عن أم سلمة Bها قالت .

أن قبل يسيرا مقامه في هو ويمكث تسليمه يقضي حين النساء قام سلم إذا A ارسول كان Y يقوم . قال نرى - وا أعلم - أن ذلك كان لكي ينصرف النساء قبل أن يدركهن أحد من الرجال .

[ر 802]